9 - (1735) حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة ح وحدثني زهير بن حرب وعبيدا بن سعيد (يعني أبا قدامة السرخسي) قالا حدثنا يحيى (وهو القطان) كلهم عن عبيدا ح وحدثنا محمد بن عبدا بن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي حدثنا عبيدا عن نافع عن ابن عمر قال .

فقيل لواء غادر لكل يرفع القيامة يوم والآخرين الأولين ا جمع إذا) A ا رسول قال Y هذه غدرة فلان بن فلان) .

[ش (يرفع لكل غادر لواء) قال أهل اللغة اللواء الراية العظيمة لا يمسكها إلا صاحب جيش الحرب أو صاحب دعوة الجيش ويكون الناس تبعا له قالوا فمعنى لكل لواء غادر أي علامة يشهر بها في الناس وكانت العرب تنصب الألوية في الأسواق الحفلة لغدرة الغادر لتشهيره بذلك وأما الغادر فإنه الذي يواعد على أمر ولا يفي به وذكر القاضي عياض احتمالين أحدهما نهي الإمام أن يغدر في عهوده لرعيته وللكفار أو غيرهم أو غدره للأمانة التي قلدها لرعيته والتزم القيام بها والمحافظة عليها ومتى خانهم أو ترك الشفقة عليهم أو الرفق بهم فقد غدر بعهده والاحتمال الثاني أن يكون المراد نهي الرعية عن الغدر بالإمام فلا يشقوا عليه الطاعة ولا يتعرضوا لما يخاف حصول فتنة بسببه والصحيح الأول]